

Distr.: General
7 May 2025
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة التاسعة والخمسون

16 حزيران/يونيه - 11 تموز/يوليه 2025

البند 1 من جدول الأعمال

المسائل التنظيمية والإجرائية

جدول الأعمال وشروحه

جدول الأعمال

- 1- المسائل التنظيمية والإجرائية.
- 2- التقرير السنوي لمفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان وتقارير المفوضية السامية والأمين العام.
- 3- تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية.
- 4- حالات حقوق الإنسان التي تتطلب اهتمام المجلس بها.
- 5- هيئات وآليات حقوق الإنسان.
- 6- الاستعراض الدوري الشامل.
- 7- حالة حقوق الإنسان في فلسطين والأراضي العربية المحتلة الأخرى.
- 8- متابعة وتنفيذ إعلان وبرنامج عمل فيينا.
- 9- العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من أشكال التعصب: متابعة وتنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان.
- 10- المساعدة التقنية وبناء القدرات.



الرجاء إعادة الاستعمال

الشروح

1- المسائل التنظيمية والإجرائية

موعد ومكان انعقاد الدورة

سيُعقد مجلس حقوق الإنسان دورته التاسعة والخمسين في الفترة من 16 حزيران/يونيه إلى 11 تموز/يوليه 2025 في مكتب الأمم المتحدة في جنيف.

ووفقاً للمادة 8(ب) من النظام الداخلي لمجلس حقوق الإنسان، بصيغته الواردة في الفرع السابع من مرفق قراره 1/5 سيُعقد الاجتماع التنظيمي للدورة التاسعة والخمسين في 2 حزيران/يونيه 2025.

تكوين مجلس حقوق الإنسان

يتكون مجلس حقوق الإنسان في دورته التاسعة والخمسين من الدول التالية⁽¹⁾: إثيوبيا (2027)، وإسبانيا (2027)، وألبانيا (2026)، وألمانيا (2025)، وإندونيسيا (2026)، وآيسلندا (2027)، والبرازيل (2026)، وبلجيكا (2025)، وبلغاريا (2026)، وبنغلاديش (2025)، وبنن (2027)، وبوروندي (2026)، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات) (2027)، وتايلند (2027)، وتشيكيا (2027)، والجزائر (2025)، وجزر مارشال (2027)، والجمهورية الدومينيكية (2026)، وجمهورية كوريا (2027)، وجمهورية الكونغو الديمقراطية (2027)، وجنوب أفريقيا (2025)، وجورجيا (2025)، ورومانيا (2025)، والسودان (2025)، وسويسرا (2027)، وشيلي (2025)، والصين (2026)، وغامبيا (2027)، وغانا (2026)، وفرنسا (2026)، وفيت نام (2025)، وقبرص (2027)، وقطر (2027)، وقيرغيزستان (2025)، وكوبا (2026)، وكوت ديفوار (2026)، وكوستاريكا (2025)، وكولومبيا (2027)، والكويت (2026)، وكينيا (2027)، والمغرب (2025)، ومقدونيا الشمالية (2027)، والمكسيك (2027)، وملايو (2026)، وملديف (2025)، وهولندا (مملكة-) (2026)، واليابان (2026).

مكتب مجلس حقوق الإنسان

انتخب مجلس حقوق الإنسان، في دورته التنظيمية للجولة التاسعة عشرة المعقودة في 9 كانون الأول/ديسمبر 2024، وفي اجتماعه التنظيمي المعقود في 31 كانون الثاني/يناير 2025، أعضاء المكتب التالية أسماؤهم لجولته التاسعة عشرة، التي تمتد من 1 كانون الثاني/يناير إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2025:

الرئيس: يورغ لاوبر (سويسرا)

نواب الرئيس: طارق محمد عارف الإسلام (بنغلاديش)

رازفان روسو (رومانيا)

كلاوديا فوينتيس خوليو (شيلي)

نائب الرئيس - المقرر بول إمبولي لوسوكو إيفامبي (جمهورية الكونغو الديمقراطية)

اختيار المكلفين بالولايات وتعيينهم

وفقاً للفقرة 47 من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان 1/5 والفقرة 22 من مرفق قرار المجلس 21/16 والمتطلبات الواردة في مقرر المجلس 102/6 وبيان الرئيس OS/14/2، فإن الفريق

(1) تنتهي مدة عضوية كل دولة في السنة المبينة بين قوسين.

الاستشاري المكون من بورك أكيبار (تركيا)، وبورين بلالي (مقدونيا الشمالية)، وخوسي فرانسيسكو كالي تساي (غواتيمالا)، وبشارو كاييرا (ملاوي) وسي - جين سونغ (جمهورية كوريا)، مكلف بأن يقترح على رئيس المجلس قائمة بالمرشحين للوظائف التالية: (أ) عضو في آلية الخبراء المعنية بالحقوق في التنمية (من دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي)؛ و(ب) عضو في الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي (من دول آسيا والمحيط الهادئ). ونجست الوظيفة الشاغرة الأخيرة، التي لم تكن مقررّة أصلاً، عن استقالة عضو الفريق العامل من دول آسيا والمحيط الهادئ.

ووفقاً للإجراء المنصوص عليه في الفقرتين 52 و53 من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان 1/5، سيكمل تعيين المكلفين بالولايات في إطار الإجراءات الخاصة وآلية الخبراء بعد موافقة المجلس عليهم. وسيُعَيّن المكلفون بالولايات المذكورة قبل نهاية الدورة التاسعة والخمسين.

تقرير الدورة

سيُعرض على مجلس حقوق الإنسان، في نهاية دورته التاسعة والخمسين، مشروع تقرير يتضمن ملخصاً تقنياً لمداورات الدورة من أجل اعتماده بشرط الاستشارة.

2- التقرير السنوي لمفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

تُقدّم جميع تقارير الأمين العام ومفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في إطار البند 2 من جدول الأعمال، الذي يظلّ بنداً مفتوحاً طوال الدورة. وسينظر مجلس حقوق الإنسان في هذه التقارير في إطار بنود جدول الأعمال ذات الصلة، حسب الاقتضاء. وسيُحدّد توقيت تقديمها في برنامج العمل.

وعملاً ببيان الرئيس OS/18/1، لن تعقد أي مناقشات عامة في دورة المجلس التاسعة والخمسين. ولذلك، سيُنظر في التقارير والتحديثات الشفوية المذكورة أدناه أثناء المناقشة العامة ذات الصلة التي ستُعقد في الدورة الستين، ما لم يُكلف بالنظر فيها في سياق جلسة تحاور.

حالة حقوق الإنسان في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية

طلب مجلس حقوق الإنسان في قراره د-1/37 إلى المفوض السامي أن ينشئ على وجه السرعة بعثة لتقصي الحقائق من أجل التحقيق بشأن جميع الانتهاكات والتجاوزات المزعومة لحقوق الإنسان وانتهاكات القانون الدولي الإنساني المرتكبة في مقاطعتي كيفو الشمالية وكيفو الجنوبية في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية. وفي القرار نفسه، طلب المجلس إلى بعثة تقصي الحقائق تقديم تحديث شفوي إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته التاسعة والخمسين، تليه جلسة تحاور معزز. وسيستمع المجلس إلى التحديث الشفوي الذي ستقدمه بعثة تقصي الحقائق.

حالة حقوق الإنسان في السودان

قرر مجلس حقوق الإنسان، في قراره 2/57، تمديد ولاية البعثة الدولية المستقلة لتقصي الحقائق في السودان لمدة سنة واحدة، وطلب إلى بعثة تقصي الحقائق أن تقدم تحديثاً شفويّاً عن عملها إلى المجلس في دورته التاسعة والخمسين. وسيستمع المجلس إلى التحديث الشفوي الذي ستقدمه بعثة تقصي الحقائق.

التقرير السنوي لمفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان

عملاً بقرار الجمعية العامة 141/48 والمقرر الوارد في بيان الرئيس OS/18/1، سينظر مجلس حقوق الإنسان في التقرير السنوي للمفوض السامي (A/HRC/59/20) في سياق جلسة تحاور.

القضاء على التمييز ضد المرأة

عملاً بقرار الجمعية العامة 166/50، ستعرض على مجلس حقوق الإنسان مذكرة مقدمة من الأمين العام بشأن تقرير هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة) عن أنشطة صندوق الأمم المتحدة الاستئماني لدعم الإجراءات المتخذة للقضاء على العنف ضد المرأة (A/HRC/59/21).

حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية

طلبت الجمعية العامة في قرارها 183/79 بشأن حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية إلى الأمين العام أن يقدم إلى مجلس حقوق الإنسان، في دورته التاسعة والخمسين، تقريراً مرحلياً عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار يتضمن أيضاً خيارات وتوصيات لتحسين هذا التنفيذ. وسيعرض على المجلس التقرير المرحلي للأمين العام (A/HRC/59/22).

حالة حقوق الإنسان في إريتريا

قرر مجلس حقوق الإنسان في قراره 17/56 تمديد ولاية المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في إريتريا لمدة سنة أخرى، وطلب إلى المقرر الخاص أن يقدم تقريراً إلى المجلس في دورته التاسعة والخمسين. وسينظر المجلس في تقرير المكلف بالولاية، محمد عبد السلام بابكر (A/HRC/59/24)، خلال جلسة تحاور.

حالة حقوق الإنسان في أفغانستان

قرر مجلس حقوق الإنسان في قراره 3/57 تمديد ولاية المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في أفغانستان لمدة سنة واحدة، وطلب إلى المقرر الخاص أن يُعدّ، بدعم من المكلفين الآخرين بالولايات ذات الصلة في إطار الإجراءات الخاصة وهيئات المعاهدات ذات الصلة وبفضل خبرة مؤقّته ومحددة وذات صلة ستوفرها المفوضية، تقريراً عن وصول النساء والفتيات إلى العدالة وتأثير أشكال التمييز المتعددة والمتداخلة عليهن، وأن يقدمه إلى المجلس في دورته التاسعة والخمسين، تعقبه جلسة تحاور معزز. وسينظر المجلس في تقرير المكلف الجديد بالولاية، ريتشارد بينيت (A/HRC/59/25).

ضمان احترام القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وفي إسرائيل

قرر مجلس حقوق الإنسان في قراره د1-30/1 أن ينشئ لجنة تحقيق دولية مستقلة ومستمرة يعينها رئيس مجلس حقوق الإنسان للتحقيق في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وفي إسرائيل، في جميع الانتهاكات المزعومة للقانون الدولي الإنساني وجميع الانتهاكات والتجاوزات المزعومة للقانون الدولي لحقوق الإنسان التي سبقت 13 نيسان/أبريل 2021 وتلتها، وجميع الأسباب الجذرية الكامنة وراء التوترات المتكررة وعدم الاستقرار وإطالة أمد النزاع، بما في ذلك التمييز والقمع المنهجين على أساس الهوية القومية أو الإثنية أو العرقية أو الدينية. وفي القرار نفسه، طلب المجلس إلى لجنة التحقيق أن تقدم تقريراً سنوياً عن أنشطتها الرئيسية.

وسينظر المجلس في تقرير اللجنة الدولية المستقلة المعنية بالتحقيق في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وفي إسرائيل (A/HRC/59/26) خلال جلسة تحاور.

3- تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

عملاً ببيان الرئيس OS/18/1، لن تعقد أي مناقشات عامة في الدورة التاسعة والخمسين لمجلس حقوق الإنسان. ولذلك، سُنظر في التقارير والتحديثات الشفوية المذكورة أدناه أثناء المناقشة العامة ذات الصلة التي سَتُعقد في الدورة الستين، ما لم يُكلف بالنظر فيها في سياق جلسة تحاور.

الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

حق الإنسان في مياه الشرب المأمونة وحقه في خدمات الصرف الصحي

قرر مجلس حقوق الإنسان في قراره 13/57 أن يعقد، في دورته التاسعة والخمسين، حلقة نقاش بشأن أعمال حق الإنسان في الحصول على مياه الشرب المأمونة وحقه في خدمات الصرف الصحي، مع التركيز بشكل خاص على تعميم مراعاة حق الإنسان في مياه الشرب المأمونة وحقه في خدمات الصرف الصحي في مؤتمر الأمم المتحدة للمياه المقبل لعام 2026، وقرر أيضاً أن تكون المناقشة متاحة بالكامل للأشخاص ذوي الإعاقة، بطرق منها توفير طرائق مختلطة (انظر المرفق).

حق كل فرد في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية

طلب مجلس حقوق الإنسان في قراره 13/50 إلى المفوضية أن تقدم إلى المجلس تقريراً شاملاً بشأن التحديات الرئيسية المتعلقة بـبعد حقوق الإنسان في الحصول على الأدوية واللقاحات في سياق حق كل فرد في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية. وسيكون معروضاً على المجلس التقرير الشامل لمفوضية حقوق الإنسان (A/HRC/59/29).

وقرر مجلس حقوق الإنسان في قراره 21/51 تمديد ولاية المقررة الخاصة المعنية بحق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية لمدة ثلاث سنوات أخرى وطلب إليها أن تقدم إلى المجلس تقريراً سنوياً يغطي جميع الأنشطة المتصلة بالولاية. وسينظر المجلس في تقريره المكلف بالولاية، تالينغ موفوكنج (A/HRC/59/48 و A/HRC/59/48/Add.1)، خلال جلسة تحاور.

الحق في التعليم

قرر مجلس حقوق الإنسان في قراره 7/53 تمديد ولاية المقررة الخاصة المعنية بالحق في التعليم لمدة ثلاث سنوات أخرى، وطلب إلى المقررة الخاصة أن تواصل تقديم تقرير سنوي إلى المجلس يغطي جميع الأنشطة المتصلة بالولاية. وسينظر المجلس في تقريره المكلف بالولاية، فريدة شهيد (A/HRC/59/41 و A/HRC/59/41/Add.1)، خلال جلسة تحاور.

الفقر المدقع وحقوق الإنسان

قرر مجلس حقوق الإنسان في قراره 10/53 تمديد ولاية المقرر الخاص المعني بالفقر المدقع وحقوق الإنسان لمدة ثلاث سنوات وطلب إلى المقرر الخاص أن يقدم إلى المجلس تقريراً سنوياً عن تنفيذ هذا القرار. وسينظر المجلس في تقريره المكلف بالولاية، أوليفي دو شوتر (A/HRC/59/51 و A/HRC/59/51/Add.1)، خلال جلسة تحاور.

الحقوق المدنية والسياسية

الحق في حرية التجمع السلمي والحق في حرية تكوين الجمعيات

قرر مجلس حقوق الإنسان في قراره 17/50 تجديد ولاية المقرر الخاص المعني بالحق في حرية التجمع السلمي والحق في حرية تكوين الجمعيات لمدة ثلاث سنوات، وطلب إلى المقرر الخاص أن يواصل تقديم تقارير سنوية إلى المجلس. وسينظر المجلس في تقرير المكلفة بالولاية، جينا روميرو (A/HRC/59/44) وفي تقرير المكلف السابق بالولاية، كليمون نياليتسوسي فولي (A/HRC/59/44/Add.1)، خلال جلسة تحاور.

حرية الرأي والتعبير

قرر مجلس حقوق الإنسان في قراره 9/52 تمديد ولاية المقررة الخاصة المعنية بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير لمدة ثلاث سنوات وطلب إلى المقررة الخاصة أن تقدم إليه تقريراً سنوياً يغطي جميع الأنشطة المتصلة بالولاية. وسينظر المجلس في تقارير المكلفة بالولاية، إيرين خان (A/HRC/59/50 و A/HRC/59/50/Add.1 و A/HRC/59/50/Add.2)، خلال جلسة تحاور.

استقلال القضاء والمحامين

قرر مجلس حقوق الإنسان في قراره 12/53 تمديد ولاية المقررة الخاصة المعنية باستقلال القضاء والمحامين لمدة ثلاث سنوات. وسينظر المجلس في تقرير المكلفة بالولاية، مارغاريت ساترنويت (A/HRC/59/52 و A/HRC/59/52/Add.1)، خلال جلسة تحاور.

الإعدام خارج القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفا

قرر مجلس حقوق الإنسان في قراره 4/53 تمديد ولاية المقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفاً لمدة ثلاث سنوات، وطلب إلى المقرر الخاص أن يواصل، لدى اضطراره بالولاية، دراسة حالات الإعدام خارج القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفاً في جميع الظروف ولأي سبب من الأسباب، وأن يقدم إلى المجلس سنوياً النتائج التي توصل إليها مشفوعة باستنتاجات وتوصيات. وسينظر المجلس في تقرير المكلف بالولاية، موريس تيدبال - بينز (A/HRC/59/54 و A/HRC/59/54/Add.1)، خلال جلسة تحاور.

تسجيل الولادات وحق كل إنسان في أن يُعترف له بالشخصية القانونية في كل مكان

طلب مجلس حقوق الإنسان، في قراره 25/52، إلى المفوض السامي أن يعد دراسة شاملة عن استخدام التكنولوجيات الرقمية لتحقيق تسجيل جميع الولادات، وأفضل ممارساتها وما تصادفه من تحديات وفرص، والآليات الممكن استخدامها لسد الفجوة بين عدد الأطفال الذين يبلغ عن تسجيل ولاداتهم وعدد الأطفال الذين يحملون فعلياً شهادات ولادة، وأن يقدم إليه التقرير عن ذلك في دورته الثامنة والخمسين. وأجل التقرير إلى الدورة التاسعة والخمسين. وسيُعرض على المجلس تقرير المفوض السامي (A/HRC/59/61).

حقوق الشعوب وفئات محددة من الجماعات والأفراد

نظم الدعم الرامية إلى كفالة إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة في المجتمع

طلب مجلس حقوق الإنسان في قراره 8/55 إلى المفوضية أن تقدم إلى المجلس، في دورته التاسعة والخمسين، تقريراً شفوياً عن تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة لإدماج منظور الإعاقة عبر برامجها وعملياتها. وسيستمع المجلس إلى التقرير الشفوي للمفوضية.

وفي القرار نفسه، طلب مجلس حقوق الإنسان إلى الأمين العام أن يعد ويقدم إلى مجلس حقوق الإنسان، في دورته التاسعة والخمسين، دراسة تحدد الإجراءات الإدارية والميزانية اللازمة لإتاحة جميع قرارات المجلس في أشكال ميسرة، منها الصيغة السهلة الفهم. وستعرض على المجلس مذكرة من الأمانة العامة بشأن تقرير الأمين العام (A/HRC/59/37).

القضاء على التمييز ضد النساء والفتيات

قرر مجلس حقوق الإنسان في قراره 30/6 أن يدرج في برنامج عمله وقتاً كافياً وملائماً، على الأقل لعقد اجتماع سنوي لمدة يوم كامل، لمناقشة حقوق الإنسان للمرأة، بما في ذلك التدابير التي يمكن أن تعتمدها الدول وغيرها من أصحاب المصلحة للتصدي لانتهاكات حقوق الإنسان التي تتعرض لها المرأة. وقرر المجلس في قراره 18/58 أن يحتفل باليوم الدولي للمرأة في العمل الدبلوماسي في حلقة نقاش واحدة أثناء المناقشة السنوية لحقوق الإنسان للمرأة، التي تستغرق يوماً كاملاً والتي ستعقد خلال دوراته التاسعة والخمسين والثانية والستين والخامسة والستين، بما يشمل إجراء مناقشات بشأن القضاء على التمييز والحواجز الهيكلية التي تعوق مشاركة المرأة وتمثيلها في صنع القرار. وسيعقد المجلس، في هذا الشأن، مناقشة تدوم يوماً كاملاً وتكون متاحة تماماً للأشخاص ذوي الإعاقة عملاً بقراره 27/53 (انظر المرفق).

وعملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 27/53، سيُعرض على المجلس التقرير الموجز للمفوضية عن المناقشة السنوية التي أجريت لمدة يوم كامل بشأن حقوق الإنسان للمرأة في دورته السادسة والخمسين (A/HRC/59/27).

وطلب المجلس في قراره 27/53 إلى مفوضية حقوق الإنسان أن تقدم إلى المجلس، في دورته التاسعة والخمسين، تقريراً يسهل الوصول إليه بلغة مبسطة وأشكال سهلة القراءة، عن حالة حقوق الإنسان الواجبة للنساء والفتيات المحتجزات في إطار العدالة الجنائية، بما في ذلك معلومات عن الممارسات والتدابير الرامية إلى منع العنف ضد النساء والفتيات والتصدي له في سياق الاحتجاز في إطار العدالة الجنائية، وكذلك معلومات عن الممارسات الجيدة والتحديات المتصلة بسياسات وبرامج إعادة التأهيل وإعادة الإدماج. وسيُعرض على المجلس تقرير المفوضية السامية (A/HRC/59/31).

وقرر مجلس حقوق الإنسان، في قراره 18/50، أن يمدد ولاية الفريق العامل المعني بالتمييز ضد النساء والفتيات لمدة ثلاث سنوات، بنفس الشروط التي نص عليها المجلس في قراره 23/15، وطلب إلى الفريق العامل أن يستمر في مراعاة بُعد السن في تنفيذ ولايته وتعميمه في جميع أعماله وأن يدرس الأشكال المحددة للتمييز الذي تواجهه الفتيات. وسينظر المجلس في تقارير الفريق العامل (A/HRC/59/45 و A/HRC/59/45/Add.1 و A/HRC/59/45/Add.2) خلال جلسة تحاور.

وقرر مجلس حقوق الإنسان في قراره 7/50 أن يمدد ولاية المقررة الخاصة المعنية بمسألة العنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه، لمدة ثلاث سنوات، تحت تسمية المقررة الخاصة المعنية بمسألة العنف ضد المرأة والفتاة وأسبابه وعواقبه، بالشروط ذاتها التي نص عليها المجلس في قراره 17/41، وأن يطلب أيضاً إلى المقررة الخاصة أن تدرس الطرق المحددة لتأثر الفتيات بالعنف. وسينظر المجلس في تقارير المكلفة بالولاية، ريم السالم (A/HRC/59/47 و A/HRC/59/47/Add.1 و A/HRC/59/47/Add.2) خلال جلسة تحاور.

حقوق الطفل

طلب مجلس حقوق الإنسان، في قراره 5/54، إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان أن تعد تقريراً شاملاً، في شكل يسهل الاطلاع عليه، مشفوعاً بتوصيات محددة بشأن سبل توفير تعليم ميسر

وجامع ومنصف وجيد يراعي ثقافة السلام والتسامح لكل طفل، ولا سيما أشد الأطفال ضعفاً، تمشياً مع أحكام القرار، وكيفية إدماجه في البرامج التعليمية، بالتشاور مع جميع أصحاب المصلحة المعنيين، وأن تقدم التقرير إلى المجلس في دورته التاسعة والخمسين. وسيُعرض على المجلس تقرير المفوضية السامية (A/HRC/59/33).

وطلب مجلس حقوق الإنسان، في قراره 29/55، إلى المفوض السامي أن يعد تقريراً عن تعميم مراعاة حقوق الطفل على نطاق الأمم المتحدة، بوسائل منها تنفيذ المذكرة الإرشادية للأمين العام بشأن تعميم مراعاة حقوق الطفل، بالتشاور مع جميع الجهات المعنية صاحبة المصلحة، بما في ذلك من خلال إجراء مشاورات مع الأطفال أنفسهم، وأن يقدم التقرير إلى المجلس في دورته التاسعة والخمسين. وسيُعرض على المجلس تقرير المفوض السامي (A/HRC/59/38).

حقوق الإنسان والشعوب الأصلية

عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 12/54، سيُعرض على المجلس التقرير الموجز للمفوضية عن حلقة النقاش السنوية التي عُقدت لمدة نصف يوم بشأن حقوق الشعوب الأصلية في دورته السابعة والخمسين (A/HRC/59/34).

وقرر مجلس حقوق الإنسان في قراره 12/54 تنظيم اجتماعين فيما بين الدورات لإتاحة الفرصة للدول، ووكالات وصناديق وبرامج الأمم المتحدة ذات الصلة، والمنظمات الدولية، والشعوب الأصلية من المناطق الاجتماعية الثقافية السبع للشعوب الأصلية، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، ومنظمات المجتمع المدني لإجراء حوار بشأن السبل الملموسة لتعزيز مشاركة الشعوب الأصلية في أعمال المجلس. وفي ذلك القرار أيضاً، قرر المجلس أن يقوم الميسران المشاركون والمفوضية السامية لحقوق الإنسان بإعداد تقرير مشترك عن اجتماعي فيما بين الدورات اللذين عُقدا في 18 و19 تموز/يوليه وفي 17 و18 تشرين الأول/أكتوبر 2024، على أن يُقدم إلى المجلس قبل دورته التاسعة والخمسين. وسيُعرض على المجلس التقرير المشترك للميسرين المشاركين والمفوضية السامية لحقوق الإنسان (A/HRC/59/35).

الحماية من العنف والتمييز القائمين على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسية

قرر مجلس حقوق الإنسان في قراره 10/50 تمديد ولاية الخبير المستقل المعني بالحماية من العنف والتمييز القائمين على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسية لمدة ثلاث سنوات وطلب إلى الخبير المستقل أن يواصل تقديم تقارير سنوية عن تنفيذ الولاية إلى المجلس. وسينظر المجلس في تقارير المكلف بالولاية، غرايمي ريد (A/HRC/59/43 و A/HRC/59/43/Add.1 و A/HRC/59/43/Add.2)، خلال جلسة تحاور.

حقوق الإنسان للنازحين داخلياً

قرر مجلس حقوق الإنسان في قراره 6/50 تمديد ولاية المقررة الخاصة المعنية بحقوق الإنسان للنازحين داخلياً لمدة ثلاث سنوات وطلب إلى المقررة الخاصة أن تواصل تقديم تقرير سنوي عن تنفيذ الولاية إلى المجلس، وتقديم اقتراحات وتوصيات بشأن حقوق الإنسان للنازحين داخلياً، بما في ذلك عن أثر التدابير المتخذة على المستوى المشترك بين الوكالات. وسينظر المجلس في تقريره المكلف بالولاية، باولا غافيريا بيتانكور (A/HRC/59/46 و A/HRC/59/46/Add.1)، خلال جلسة تحاور.

حقوق الإنسان للمهاجرين

قرر مجلس حقوق الإنسان في قراره 20/52 تمديد ولاية المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للمهاجرين لمدة ثلاث سنوات، اعتباراً من نهاية دورته الثالثة والخمسين، وطلب إلى المقرر الخاص أن

يقدم تقارير منتظمة إلى المجلس. وسينظر المجلس في تقارير المكلف بالولاية، جهاد ماضي A/HRC/59/49 و A/HRC/59/49/Add.1 و A/HRC/59/49/Add.2)، خلال جلسة تحاور.

القضاء على التمييز ضد الأشخاص ذوي الجذام (مرض هانسن) وأفراد أسرهم

قرر مجلس حقوق الإنسان في قراره 8/53 تمديد ولاية المقررة الخاصة المعنية بالقضاء على التمييز ضد الأشخاص ذوي الجذام وأفراد أسرهم تحت تسمية المقررة الخاصة المعنية بالقضاء على التمييز ضد الأشخاص ذوي الجذام (مرض هانسن) وأفراد أسرهم، لمدة ثلاث سنوات وطلب إلى المقررة الخاصة أن تواصل تقديم تقارير سنوية إلى المجلس. وسينظر المجلس في تقرير المكلفة بالولاية، بياتريس ميراندا - غالارزا (A/HRC/59/55)، خلال جلسة تحاور.

الاتجار بالأشخاص، ولا سيما النساء والأطفال

قرر مجلس حقوق الإنسان في قراره 9/53 تمديد ولاية المقررة الخاصة المعنية بالاتجار بالأشخاص، لا سيما النساء والأطفال لمدة ثلاث سنوات. وسينظر المجلس في تقارير المكلفة بالولاية، شيفان مولالي (A/HRC/59/56 و A/HRC/59/56/Add.1 و A/HRC/59/56/Add.2) خلال جلسة تحاور.

الترابط بين حقوق الإنسان والقضايا المواضيعية لحقوق الإنسان

منع الإبادة الجماعية

يعقد مجلس حقوق الإنسان، عملاً بقراره 13/55، جلسة تحاور مع المستشارة الخاصة للأمين العام المعنية بمنع الإبادة الجماعية، فيرجينيا غامبا، لمناقشة التقدم المحرز في أداء مهامها.

وقرر مجلس حقوق الإنسان، في قراره 9/49، أن يعقد، قبل دورته السادسة والخمسين، اجتماعاً فيما بين الدورات لمدة يوم واحد للاحتفال بالذكرى السنوية الخامسة والسبعين لاتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها، وطلب إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان أن تعد تقريراً موجزاً عن اجتماع فيما بين الدورات وأن تقدمه إلى المجلس في دورته التاسعة والخمسين. وسيُعرض على المجلس تقرير المفوضية السامية (A/HRC/59/28).

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها وتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030

قرر مجلس حقوق الإنسان في قراره 14/52 أن ينظم اجتماعات بين الدورات للحوار والتعاون بشأن حقوق الإنسان وخطة التنمية المستدامة لعام 2030، وطلب أن يكون رؤساء الاجتماعات والمفوضية مسؤولين عن إعداد التقارير الموجزة عن الاجتماعات وعن تقديمها إلى المجلس. وقد عُقد الاجتماع السابع فيما بين الدورات بشأن الموضوع المذكور أعلاه في 11 شباط/فبراير 2025. وسيُعرض على المجلس تقرير المفوضية عن هذا الاجتماع (A/HRC/59/30).

التكنولوجيات الرقمية الجديدة والناشئة وحقوق الإنسان

وطلب مجلس حقوق الإنسان، في قراره 29/53، إلى المفوضية السامية أن تواصل العمل على التطبيق العملي للمبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان على أنشطة شركات التكنولوجيا، بما في ذلك عن طريق عقد مشاورات مع الخبراء، بما في ذلك مع الدول ومؤسسات الأعمال، بما يشمل شركات التكنولوجيا والمجتمع المدني والأوساط الأكاديمية، لمناقشة التحديات الماثلة والممارسات

الجيدة والدروس المستفادة في تطبيق المبادئ التوجيهية على أنشطة شركات التكنولوجيا، بما فيها الأنشطة المتعلقة بالذكاء الاصطناعي، وأن تقدم تقريراً عن ذلك إلى المجلس في دورته التاسعة والخمسين. وسيُعرض على المجلس تقرير المفوضية السامية (A/HRC/59/32).

تعزيز التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان

طلب مجلس حقوق الإنسان في قراره 2/56 إلى المفوض السامي أن يعد تقريراً جديداً عن أعمال المفوضية المتعلقة بتنفيذ وتعزيز التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان، يقترح فيه أيضاً السبل الممكنة للتصدي للتحديات التي تواجه تعزيز وحماية حقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في التنمية، وأن يقدم التقرير إلى المجلس في دورته التاسعة والخمسين. وسيُعرض على المجلس تقرير المفوض السامي (A/HRC/59/36).

حقوق الإنسان وتنظيم اقتناء المدنيين للأسلحة النارية وحيازتهم واستخدامهم إياها

طلب مجلس حقوق الإنسان في قراره 9/56 إلى المفوض السامي أن يعد تقريراً عما لاقتناء المدنيين الأسلحة النارية وحيازتهم واستخدامهم إياها والأسباب الجذرية الكامنة وراء العنف المرتبط بالأسلحة النارية وعوامل الخطر المحركة للعنف المرتبط بالأسلحة النارية من أثر على الحق في المشاركة في الحياة الثقافية والحق في المشاركة في إدارة الشؤون العامة، ولا سيما بالنسبة للأفراد الذين يعيشون في أوضاع هشاشة أو تهديد، وأن يقدم التقرير إلى المجلس في دورته التاسعة والخمسين. وسيُعرض على المجلس تقرير المفوض السامي (A/HRC/59/39).

حقوق الإنسان والتضامن الدولي

قرر مجلس حقوق الإنسان في قراره 5/53 تمديد ولاية الخبير المستقل المعني بحقوق الإنسان والتضامن الدولي لمدة ثلاث سنوات، وطلب إلى الخبير المستقل أن يقدم تقارير منتظمة إلى المجلس. وسينظر المجلس في تقارير المكلفة بالولاية، سيسيليا بيلي (A/HRC/59/40) و (A/HRC/59/40/Add.1 و A/HRC/59/40/Add.2) خلال جلسة تحاور.

حقوق الإنسان وتغير المناخ

قرر مجلس حقوق الإنسان، في قراره 9/50، أن يدرج في برنامج عمله السنوي حلقة نقاش لمناقشة مواضيع محددة مختلفة بشأن الآثار الضارة لتغير المناخ على حقوق الإنسان، بما في ذلك وسائل تنفيذ العمل المناخي كعنصر أساسي. وقرر المجلس، في قراره 8/56، أن تركز حلقة النقاش التي ستعقد في دورته التاسعة والخمسين على تيسير عمليات الانتقال العادل في سياق التصدي للآثار الضارة لتغير المناخ على الأعمال التامة لحقوق الإنسان لجميع الأشخاص، وسبل المضي قدماً في التغلب على التحديات التي تعترض أعمالها، وأن تركز كذلك على أفضل الممارسات والدروس المستفادة. وسيعقد المجلس حلقة نقاش في هذا الشأن، وتكون متاحة تماماً للأشخاص ذوي الإعاقة عملاً بقراره 8/56 (انظر المرفق).

وقرر مجلس حقوق الإنسان، في قراره 31/57، تمديد ولاية المقررة الخاصة المعنية بتعزيز وحماية حقوق الإنسان في سياق تغير المناخ، على النحو الذي حدده المجلس في قراره 14/48، لمدة ثلاث سنوات وطلب إلى المقررة الخاصة أن تقدم تقارير سنوية إلى المجلس. وسينظر المجلس في تقرير المكلفة بالولاية، إليسا مورغيرا (A/HRC/59/42 و A/HRC/59/42/Add.1)، خلال جلسة تحاور.

الأعمال التجارية وحقوق الإنسان

قرر مجلس حقوق الإنسان في قراره 3/53 تمديد ولاية الفريق العامل المعني بمسألة حقوق الإنسان والشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال، على النحو المبين في قرار المجلس 4/17، لمدة ثلاث سنوات. وسينظر المجلس في تقرير الفريق العامل (A/HRC/59/53) و1 (A/HRC/59/53/Add.1) خلال جلسة تحاور.

4- حالات حقوق الإنسان التي تتطلب اهتمام المجلس بها.

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في نيكاراغوا

طلب مجلس حقوق الإنسان في قراره 18/58 إلى المفوض السامي أن يعزز الرصد والمشاركة، بما في ذلك عن طريق إعداد تقارير شاملة ومراعية للمنظور الجنساني عن حالة حقوق الإنسان في نيكاراغوا، بالاستناد إلى التقارير السابقة للمفوض السامي وتقارير وتوصيات آليات المجلس وتقارير وتوصيات هيئات المعاهدات، بما في ذلك ما يتعلق منها بالعدالة والإجراءات القانونية الواجبة للمنشقين السياسيين والفئات التي تعيش أوضاعاً هشة، وأن يقدم تحديثاً شفوياً إلى المجلس في دورته التاسعة والخمسين. وسيستمع المجلس إلى التحديث الشفوي الذي سيقدمه المفوض السامي.

حالة حقوق الإنسان في ميانمار

طلب مجلس حقوق الإنسان في قراره 20/55 إلى المفوض السامي أن يقوم، بدعم من خبراء متخصصين، برصد وتقييم الحالة العامة لحقوق الإنسان في ميانمار، مع مواصلة التركيز على المسألة فيما يتعلق بالانتهاكات المزعومة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، فضلاً عن سيادة القانون، ورصد تنفيذ هذا القرار والقرارات السابقة التي تحمل العنوان نفسه، وتقديم توصيات بشأن الخطوات الإضافية اللازمة لمعالجة الأزمة الراهنة، وأن يقدم تقريراً بهذا الشأن إلى المجلس في دورته التاسعة والخمسين.

وقرر مجلس حقوق الإنسان، في قراره 20/58، تمديد ولاية المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في ميانمار لمدة سنة أخرى، وطلب إلى المقرر الخاص أن يقدم تحديثاً شفوياً إلى المجلس في دورته التاسعة والخمسين، في إطار جلسة تحاور معزز، يشمل أيضاً عرض تقرير المفوض السامي الذي كلفه المجلس به في قراره 20/55. وسيستمع المجلس إلى التحديث الشفوي للمكلف بالولاية، توماس هـ. أندروز، وإلى عرض تقرير المفوض السامي (A/HRC/59/57) خلال جلسة تحاور معزز.

حالة حقوق الإنسان في الجمهورية العربية السورية

قرر مجلس حقوق الإنسان، في قراره 25/58، تمديد ولاية لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بالجمهورية العربية السورية لمدة سنة واحدة وطلب إلى لجنة تقصي الحقائق أن تقدم تحديثاً شفوياً إلى المجلس في دورته التاسعة والخمسين. وسيستمع المجلس إلى التحديث الشفوي الذي ستقدمه لجنة التحقيق.

حالة حقوق الإنسان في بوروندي

قرر مجلس حقوق الإنسان، في قراره 22/57، تمديد ولاية المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في بوروندي لمدة سنة أخرى، وطلب إلى المقرر الخاص أن يقدم إلى المجلس، في دورته التاسعة والخمسين، تحديثاً شفوياً عن حالة حقوق الإنسان في بوروندي. وسيستمع المجلس إلى التحديث الشفوي للمكلف بالولاية، فورتوني غايتان زونغو، خلال جلسة تحاور.

حالة حقوق الإنسان في جمهورية فنزويلا البوليفارية

طلب مجلس حقوق الإنسان في قراره 36/57 إلى المفوض السامي أن يقدم إلى المجلس، في دورته التاسعة والخمسين، تقريراً شاملاً عن حالة حقوق الإنسان في جمهورية فنزويلا البوليفارية يتضمن تقييماً مفصلاً لتنفيذ التوصيات الواردة في تقارير المجلس السابقة، تعقبه جلسة تحاور. وسينظر المجلس في تقرير المفوض السامي (A/HRC/59/58) خلال جلسة تحاور.

حالة حقوق الإنسان في بيلاروس

قرر مجلس حقوق الإنسان في قراره 27/55 تمديد ولاية المقررة الخاصة المعنية بحالة حقوق الإنسان في بيلاروس لمدة سنة واحدة، وطلب إلى المقررة الخاصة أن تواصل رصد التطورات وأن تقدم إلى المجلس، في دورته التاسعة والخمسين، توصيات وتقريراً عن حالة حقوق الإنسان في بيلاروس. وسينظر المجلس في تقرير المكلف بالولاية، نيلز موزنيكس (A/HRC/59/59)، خلال جلسة تحاور.

5- هيئات وآليات حقوق الإنسان

عملاً ببيان الرئيس OS/18/1، لن تعقد أي مناقشات عامة في الدورة التاسعة والخمسين لمجلس حقوق الإنسان. ولذلك، سيُنظر في التقارير المذكورة أدناه خلال المناقشة العامة ذات الصلة التي ستُعقد في الدورة الستين.

الإجراءات الخاصة

وسيُعرض على مجلس حقوق الإنسان تقرير البلاغات المقدم من الإجراءات الخاصة (A/HRC/59/3).

المنتدى المعني بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان

سيُعرض على مجلس حقوق الإنسان، عملاً بقراريه 4/17 و3/53، تقرير الفريق العامل المعني بمسألة حقوق الإنسان والشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال عن الدورة الثالثة عشرة للمنتدى المعني بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان، المعقودة في شكل هجين في الفترة من 25 إلى 27 تشرين الثاني/نوفمبر 2024 (A/HRC/59/60).

6- الاستعراض الدوري الشامل

أنشأ مجلس حقوق الإنسان، بموجب قراره 1/5، آلية الاستعراض الدوري الشامل، على النحو الوارد في الفرع أولاً من مرفق ذلك القرار. وعقد الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل دورته الثامنة والأربعين في الفترة من 20 إلى 31 كانون الثاني/يناير 2025. وسيقوم المجلس، في دورته التاسعة والخمسين، بدراسة واعتماد النتائج النهائية لاستعراضات إيطاليا (A/HRC/59/4)، والسلفادور (A/HRC/59/5)، وغامبيا (A/HRC/59/6)، ودولة بوليفيا المتعددة القوميات (A/HRC/59/7)، وفيجي (A/HRC/59/8)، وسان مارينو (A/HRC/59/9)، وكازاخستان (A/HRC/59/10)، وأنغولا (A/HRC/59/11)، وجمهورية إيران الإسلامية (A/HRC/59/12)، ومدغشقر (A/HRC/59/13)، والعراق (A/HRC/59/14)، وسلوفينيا (A/HRC/59/15)، ومصر (A/HRC/59/16)، واليوسنة والهرسك (A/HRC/59/17).

وعملاً ببيان الرئيس PRST 9/2 بشأن الطرائق والممارسات المتعلقة بعملية الاستعراض الدوري الشامل، يعتمد المجلس نتائج الاستعراض في جلسته العامة عن طريق مقرر موحد. وتتضمن نتائج

الاستعراض تقارير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، وآراء الدولة موضوع الاستعراض بشأن التوصيات و/أو الاستنتاجات، والالتزامات الطوعية التي تعهدت بها، والردود التي قدمتها قبل اعتماد المجلس للنتائج في الجلسة العامة، على الأسئلة أو القضايا التي لم تعالج معالجة كافية أثناء جلسة التحاور مع الفريق العامل.

وعملًا ببيان الرئيس OS/18/1، لن تعقد أي مناقشات عامة في دورة المجلس التاسعة والخمسين. ولذلك، سيُنظر في التقارير المذكورة أدناه خلال المناقشة العامة ذات الصلة التي ستُعقد في الدورة الستين.

عمليات صندوق التبرعات من أجل المشاركة في الاستعراض الدوري الشامل وصندوق التبرعات الخاص بالمساعدة المالية والتقنية في تنفيذ الاستعراض الدوري الشامل

طلب مجلس حقوق الإنسان في مقرره 119/17 إلى المفوضية أن تقدم إليه سنوياً معلومات خطية محدثة بشأن عمليات صندوق التبرعات من أجل المشاركة في الاستعراض الدوري الشامل وصندوق التبرعات الخاص بالمساعدة المالية والتقنية في تنفيذ الاستعراض الدوري الشامل، وبشأن الموارد المتاحة للصندوقين. وسيعرض على المجلس تقريراً المفوضية عن عمليات صندوق التبرعات (A/HRC/59/18) و (A/HRC/59/19).

7- حالة حقوق الإنسان في فلسطين والأراضي العربية المحتلة الأخرى

حالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام 1967

عملًا بقرار لجنة حقوق الإنسان 2/1993 ألف وقرار مجلس حقوق الإنسان 1/5، سينظر المجلس في تقرير المقررة الخاصة المعنية بحالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام 1967، فرانشيكا ألبانيز (A/HRC/59/23)، خلال جلسة تحاور.

8- متابعة وتنفيذ إعلان وبرنامج عمل فيينا

لم تُقدّم أي تقارير في إطار البند 8 من جدول الأعمال.

9- العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من أشكال التعصب: متابعة وتنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان

محاربة تمجيد النازية والنازية الجديدة والممارسات الأخرى التي تساهم في إثارة الأشكال المعاصرة من العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب

طلبت الجمعية العامة في قرارها 160/79 إلى المقررة الخاصة المعنية بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب أن تعد تقريراً عن تنفيذ القرار لتقدمه إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته التاسعة والخمسين. وسينظر المجلس في تقرير المكلّفة بالولاية، أشويني ك. ب. (A/HRC/59/63)، خلال جلسة تحاور.

الأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب

قرر مجلس حقوق الإنسان في قراره 36/52 تجديد ولاية المقررة الخاصة المعنية بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب لمدة ثلاث سنوات

وطلب إلى المقررة الخاصة أن تقدم إلى المجلس تقريراً سنوياً عن جميع الأنشطة المتصلة بالولاية. وسينظر المجلس في تقريره المكلفة بالولاية، أشويني ك. ب. (A/HRC/59/62) و1 (A/HRC/59/62/Add.1)، خلال جلسة تآاور.

10- المساعدة التقنية وبناء القدرات

التعاون مع أوكرانيا ومساعدتها في ميدان حقوق الإنسان

سيعقد مجلس حقوق الإنسان، عملاً بقراره 30/53، جلسة تآاور يقدم المفوض السامي أثناءها أمام الدول الأعضاء في المجلس والمراقبين عرضاً شفويّاً يتآاول فيه الاستنتاجات الواردة في التقرير الدوري للمفوضية عن حالة حقوق الإنسان في أوكرانيا.

وطلبت الجمعية العامة في قرارها 184/79 بشأن حالة حقوق الإنسان في الأراضي الأوكرانية المحتلة مؤقتاً، بما في ذلك جمهورية القرم المتمتعة بالحكم الذاتي ومدينة سيفاستوبول، إلى الأمين العام أن يعرض على نظر مجلس حقوق الإنسان في دورته التاسعة والخمسين تقريراً مؤقتاً عن التقدم المحرز في تنفيذ جميع أحكام القرار المذكور، بما في ذلك خيارات وتوصيات بشأن تحسين تنفيذه، تعقبه جلسة تآاور. وسينظر المجلس في تقرير الأمين العام (A/HRC/59/67).

المساعدة التقنية وبناء القدرات في ميدان حقوق الإنسان في جمهورية أفريقيا الوسطى

قرر مجلس حقوق الإنسان في قراره 35/57 أن يجدد لمدة سنة واحدة ولاية الخبير المستقل المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية أفريقيا الوسطى، وطلب إلى الخبير المستقل أن يوافيه، في دورته التاسعة والخمسين، بتحديث شفوي عن تقريره المتعلق بالمساعدة التقنية وبناء القدرات في مجال حقوق الإنسان في جمهورية أفريقيا الوسطى. وسيستمع المجلس إلى التحديث الشفوي للخبير المستقل، ياو أغبيتسي، خلال جلسة تآاور.

تعزيز التعاون التقني وبناء القدرات في ميدان حقوق الإنسان في كولومبيا من أجل تنفيذ توصيات لجنة إيضاح الحقيقة والتعایش وعدم التآاور

طلب مجلس حقوق الإنسان في قراره 22/53 إلى المفوض السامي أن يقدم إلى المجلس، في دورته التاسعة والخمسين، تقريراً عن زيادة تقديم المساعدة التقنية وبناء القدرات إلى السلطات الوطنية والمحلية وغيرها من الجهات الفاعلة المعنية لمساعدة كولومبيا على تنفيذ التوصيات المقدمة من لجنة إيضاح الحقيقة والتعایش وعدم التآاور، تعقبه جلسة تآاور. وسينظر المجلس في تقرير المفوض السامي (A/HRC/59/64).

تعزيز التعاون التقني وبناء القدرات في ميدان حقوق الإنسان

قرر مجلس حقوق الإنسان، في قراره 32/57، وفقاً لقراره 18/18، أن يكون موضوع حلقة النقاش المواضيعية السنوية في إطار البند 10 من جدول الأعمال التي ستعقد أثناء دورته التاسعة والخمسين، هو "دور التعاون التقني وبناء القدرات في تدعيم الهياكل الوطنية التي تضطلع بدور في تعزيز حقوق الإنسان وصونها، لا سيما المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والآليات الوطنية للتنفيذ والإبلاغ والمتابعة". وفي القرار ذاته، طلب المجلس إلى المفوضية السامية أن تعد تقريراً يقدم إلى المجلس في دورته التاسعة والخمسين ليكون أساساً لحلقة النقاش بشأن دور التعاون التقني وبناء القدرات بين الدول والمفوضية السامية وغيرها من الجهات المعنية صاحبة المصلحة، بما فيها المؤسسات الوطنية لحقوق

الإنسان، لدعم جهود الدول الرامية إلى تقوية الهياكل الوطنية التي تؤدي دوراً في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، ولا سيما المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والآليات الوطنية للتنفيذ والإبلاغ والمتابعة، بما في ذلك التكامل بين الكيانين الأخيرين. وستسترشد حلقة النقاش بتقرير المفوضية عن ذلك (A/HRC/59/65) (انظر المرفق).

التعاون مع جورجيا

طلب مجلس حقوق الإنسان، في قراره 33/57، إلى المفوض السامي أن يقدم إليه في دورته التاسعة والخمسين تقريراً عن التطورات المتعلقة بذلك القرار وعن تنفيذه. وسيُعرض على المجلس تقرير المفوض السامي (A/HRC/59/66).

المرفق

حلقات النقاش والمناقشات الأخرى المقرر عقدها في الدورة التاسعة والخمسين لمجلس حقوق الإنسان

الولاية	حلقة النقاش/المناقشة
قرارات مجلس حقوق الإنسان 30/6 و 27/53 و 15/58	مناقشة سنوية تدوم يوماً كاملاً بشأن حقوق الإنسان للمرأة (متاحة للأشخاص ذوي الإعاقة)
قرار مجلس حقوق الإنسان 13/57	حلقة نقاش بشأن إعمال حق الإنسان في الحصول على مياه الشرب المأمونة وحقه في خدمات الصرف الصحي (متاحة للأشخاص ذوي الإعاقة)
قرار مجلس حقوق الإنسان 9/50 و 8/56	حلقة نقاش سنوية بشأن الآثار الضارة لتغير المناخ على حقوق الإنسان: تيسير عمليات الانتقال العادل في سياق التصدي لآثار تغير المناخ على الأعمال الكامل لحقوق الإنسان لجميع الناس (متاحة للأشخاص ذوي الإعاقة)
قرار مجلس حقوق الإنسان 18/18 و 32/57	حلقة نقاش مواضيعية سنوية بشأن التعاون التقني وبناء القدرات: دور التعاون التقني وبناء القدرات في تدعيم الهياكل الوطنية التي تضطلع بدور في تعزيز حقوق الإنسان وصونها، لا سيما المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والآليات الوطنية للتنفيذ والإبلاغ والمتابعة (متاحة للأشخاص ذوي الإعاقة)